[34] قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) وذكر مثله، وزاد: قلت: فمن عرض عليه فاستحيى ؟ قال: هو ممن يستطيع. (14169) 3 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عزوجل: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا)، ما السبيل ؟ قال: أن يكون له ما يحج به... الحديث. (14170) 4 - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن محمد بن يحيى الخثعمي قال: سأل حفص الكناسي أبا عبد الله (عليه السلام) وأنا عنده عن قول الله عزوجل: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) (1)، ما يعني بذلك ؟ قال: من كان صحيحا في بدنه مخلى سربه، له زاد وراحلة، فهو ممن يستطيع الحج، أو قال: ممن كان له مال، فقال له: حفص الكناسي: فإذا كان صحيحا في بدنه، مخلى في سربه، له زاد وراحلة، فلم يحج، فهو ممن يستطيع الحج ؟ قال: نعم. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (2)، وهذا الذي قبله. (14171) 5 - وعن محمد بن أبي عبد الله، عن موسى بن عمران، عن الحسين بن يزيد، النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)

_____ 3 - الكافي 4: 266 / 1، والتهذيب 5: 3 / 3، والاستبصار 2: 140 / 455، وأورد ذيله في الحديث 5 من الباب 10 من هذه الابواب. (1) آل عمران 3: 97. 4 - الكافي 4: 267 / 2. (1) آل عمران 3: 97. (2) التهذيب 5: 3 / 2، والاستبصار 2: 139 / 454. 5 - الكافي 4: 268 / 5. (*)

_____